

تاج العروس من جواهر القاموس

فإنَّه يُصَفُّ عَدُوَّ وَنَفْسِهِ كَمَا قَالَهُ الصَّاعِقَانِيُّ . قُلَّتْ : وَكَانَ مِنْ
أَعْدَى الْعَرَبِ كَمَا سَيَأْتِي فِي أَب ط . وَقُبُضَ فُلَانٌ كَعُنِيَّ : مَاتَ فَهُوَ مَقْبُوضٌ كَمَا
فِي الصَّحَاحِ . وَفِي الْحَدِيثِ : قَالَتْ أَسْمَاءُ بِهَا " رَأَيْتُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فِي الْمَنَامِ فَسَأَلَنِي : كَيْفَ بَدَنُوكِ ؟ قُلَّتْ : يُقْبِضُونَ قَبِيضًا
شَدِيدًا فَأَعْطَانِي حَبِيَّةً سَوْدَاءَ كَالشُّوْنِيزِ شِفَاءً لَهُمْ . قَالَ : وَأَمَّا
السَّامُ فَلَا أَشْفِي مِنْهُ " وَفِي اللَّسَّانِ : قُبِضَ الْمَرِيضُ إِذَا تَوُفِّيَ وَإِذَا
أَشْرَفَ عَلَى الْمَوْتِ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : " فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ : أَنْ ابْنًا لِي
قُبِضَ " أَرَادَتْ أَنْ تَسْأَلَ فِي حَالِ الْقَبِيضِ وَمَعَالِجَةِ النَّزْعِ . وَيُقَالُ : دَخَلَ
مَالِكٌ فِي الْقَبِيضِ مُحَرَّرًا كَمَا أَيْ فِي الْمَقْبُوضِ كَالْهَدَمِ لِلْمَهْدُومِ وَالنَّفْضِ
لِلْمَنْفُوضِ . وَفِي الصَّحَاحِ : هُوَ مَا قُبِضَ مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ . قُلَّتْ : وَمِنْهُ
الْحَدِيثُ : " إِذْ هَبَّ فَاطِرٌ حَمَاهُ فِي الْقَبِيضِ " قَالَهُ لِسَعْدِ بْنِ الْعَاصِ وَأَخَذَ
سَيِّفَهُ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي طَالِبٍ يَتَلَوُّ : " كَانَ سَلَامًا عَلَى قَبِيضٍ مِنْ قَبِيضِ
الْمُهَاجِرِينَ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْقَبِيضُ : مَا جُمِعَ مِنَ الْغَنَائِمِ قَبْلَ أَنْ
تُقَسَّمُ . وَأُلْقِيَ فِي قَبِيضِهِ أَيْ مُجْتَمَعِهِ . وَالْمَقْبُوضُ كَمَا نَزَلَ وَعَلَيْهِ
اقْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ وَالْمَقْبُوضُ مِثْلُ مَقْعَدٍ نَقَلَهُ اللَّيْثُ قَالَ : وَالْكَسْرُ
أَعَمٌّ وَأَعْرَفُ أَيْ كَسْرَ الْبَاءِ وَيُقَالُ : الْمَقْبُوضُ مِثْلُ مَنْبَرٍ وَمَا رَأَيْتُ
أَحَدًا مِنَ الْأَثَمَةِ ذَكَرَهُ وَالْمَقْبُوضَةُ بَهَاءٍ فِيهِنَّ وَهَذِهِ عَنِ الْأَزْهَرِيِّ : مَا يُقْبِضُ
عَلَيْهِ بِجُمُعِ الْكَفِّ مِنَ السَّيْفِ وَغَيْرِهِ كَالسَّكِّينِ وَالْقَوْسِ . وَقَالَ ابْنُ
شُمَيْلٍ : الْمَقْبُوضَةُ : مَوْضِعُ الْيَدِ مِنَ الْقَنَاةِ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْقَبِيضُ
كُرْكُوعٌ : دَابَّةٌ تُشْبِهُ السُّلَحْفَاةَ وَهِيَ دُونَ الْقَنْفُذِ إِلَّا أَنْ نَهَا لَشَوْكُ
لَهَا . وَالْقَبِيضَةُ بِالْفَتْحِ وَضَمُّهُ أَكْثَرُ : مَا قَبِيضَتْ عَلَيْهِ مِنْ شَيْءٍ .
يُقَالُ : أَعْطَاهُ قَبِيضَةً مِنَ السَّوِيْقِ أَوْ مِنَ التَّمْرِ أَيْ كَفَّاسًا مِنْهُ .
وَيُقَالُ : بِالضَّمِّ اسْمٌ بِمَعْنَى الْمَقْبُوضِ كَالْغُرْفَةِ بِمَعْنَى الْمَغْرُوفِ . وَبِالْفَتْحِ
الْمَرَّةُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى " فَقَبِيضَتْ قَبِيضَةً مِنْ أَثَرِ الرَّسُولِ " قَالَ
ابْنُ جِنِّي : أَرَادَ مِنْ تُرَابِ أَثَرِ حَافِرِ فَرَسِ رَسُولٍ وَمِثْلُهُ مَسْأَلَةُ الْكِتَابِ :
أَنْزَتْ مِنِّْي فَرَسًا خَانِ أَيْ أَنْزَتْ مِنِّْي ذُو مَسَافَةِ فَرَسًا خَانِ . وَقَوْلُهُ عَزَّ
وَجَلَّ : " وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبِيضَةٌ يُوْمَ الْقِيَامَةِ " أَيْ فِي حَوْزَتِهِ حَيْثُ لَا

تَمْلِكَ لِأَحَدٍ . وَيُقَالُ : رَجُلٌ قُبِيضَةٌ رُفِيضَةٌ كَهُمَزَةٍ فِيهِمَا : مَنْ
يُمْسِكُ بِالشَّيْءِ ثُمَّ لَا يَلَايَئُهُ أَنْ يَدْعَهُ وَيَرْفُضَهُ كَمَا فِي الصَّحاحِ . وَهَذَا
هُوَ الصَّوَابُ عِبَارَةَ الْمُصَنِّفِ تَقْتَضِي أَنَّ هَذَا تَفْسِيرُ قُبِيضَةٍ وَحْدَهُ وَليْسَ
كَذَلِكَ . وَقَدْ سَبَقَ أَيُّضًا فِي رَفْضِ مِثْلِهِ ذَلِكَ . وَالْقُبِيضَةُ : الرَّعِي الْحَسَنُ
التَّسَدُّبِيرِ وَعِبَارَةَ الصَّحاحِ : رَاعٍ قُبِيضَةٌ إِذَا كَانَ مُنْقَذِبِيضًا لَا يَتَفَسَّحُ
فِي رَعْيِهِ غَنَمِهِ وَالَّذِي قَالَهُ الْأَزْهَرِيُّ : يُقَالُ لِلرَّعِي الْحَسَنِ التَّسَدُّبِيرِ
الرَّفِيقِ بِرَعِيَّتِهِ : إِزْنَهُ لِقُبِيضَةٍ رُفِيضَةٍ وَمَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ رَعِيَّ قُبِيضُهَا
فَيَسُوقُهَا إِذَا أَجْدَبَ لَهَا الْمَرْتَعُ فَإِذَا وَقَعَتْ فِي لُحْمَعَةٍ مِنَ الْكَلَالِ رَفَضَهَا
حَتَّى تَنْتَشِرَ فَتَرْتَعُ . وَكَأَنَّ الْمُصَنِّفَ جَمَعَ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ فَأَخَذَ
شَيْئًا مِنْ عِبَارَةِ الْأَزْهَرِيِّ وَشَيْئًا مِنْ عِبَارَةِ الصَّحاحِ . وَالْقَبِيضِيُّ كَزِمَكِيُّ
: ضَرْبٌ مِنَ الْعَدْوِ فِيهِ نَزْوٌ وَيُرْوَى بِالصَّادِ الْمُهْمَلَةِ وَقَدْ تَقَدَّمَ وَبِهِمَا يُرْوَى
قَوْلُ الشُّمَّاخِ يَصِفُ امْرَأَتَهُ : .
" أَعْدَوْ الْقَبِيضِيُّ قَبِيلَ عَيْرٍ وَمَا جَرَّ بُولَمٌ تَدْرٍ مَا خُبِرِي وَلَمْ
أَدْرٍ مَالِهَا